

مظاهر خصوصية النزاعات البيئية الدولية

Aspects of the particularity of international environmental conflicts

بقنيش عثمان

جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم
atmane.bekenniche@univ-mosta.dz

♦ الحاج قدور نفيسة

جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم
elhadjnaf1704@gmail.com

تاريخ النشر: 2026/06/30

تاريخ القبول: 2026/06/26

تاريخ الإرسال: 2026/03/10

الملخص:

يتناول المقال خصوصية النزاعات البيئية الدولية من حيث أسبابها وأسس المسؤولية عنها وآليات تسويته و يوضح أن التلوث العابر للحدود واستنزاف الموارد الطبيعية من أبرز أسباب هذه النزاعات كما يبين أن خرق الالتزامات الدولية البيئية يؤدي إلى قيام المسؤولية الدولية، سواء كانت تقصيرية أو عقدية و كذلك يناقش أنواع المسؤولية البيئية، المدنية والجنائية، والصعوبات المرتبطة بإثبات الضرر والعلاقة السببية و أيضا يتطرق إلى معوقات تطبيق قواعد المسؤولية، خاصة في ظل تعدد الفاعلين وصعوبة تحديد المسؤول و يعرض دور القضاء الوطني في تسوية المنازعات البيئية ذات الطابع الدولي أيضا. يناقش مسألة الاختصاص القضائي والقانون الواجب التطبيق عند تنازع القوانين.

ويخلص إلى ضرورة تعزيز التشريعات البيئية وتوحيدها لضمان حماية فعالة للبيئة ومنع النزاعات.

الكلمات المفتاحية: النزاعات الدولية البيئية، تسوية النزاعات الدولية البيئية، القضاء الوطني. المسؤولية الدولية.

Abstract:

This article examines the distinctive characteristics of international environmental disputes, focusing on their underlying causes, the foundations of responsibility, and the mechanisms for their resolution. It highlights transboundary pollution and the depletion of natural resources as among the primary causes of such disputes. The article demonstrates that the breach of international environmental obligations gives rise to international responsibility, whether based on fault (tortious) or contractual grounds. It further discusses the various forms of environmental liability—civil and criminal—and addresses the challenges associated with proving damage and establishing a causal link. The study also explores the obstacles to the

مظاهر خصوصية النزاعات البيئية الدولية

application of liability rules, particularly in contexts involving multiple actors and the difficulty of identifying the responsible party. Additionally, it analyses the role of national courts in the settlement of environmental disputes of an international character, with particular attention to issues of judicial jurisdiction and the applicable law in cases of conflict of laws.

The article concludes by emphasizing the necessity of strengthening and harmonizing environmental legislation to ensure effective environmental protection and to prevent future disputes.

Keywords: international environmental disputes, settlement of international environmental disputes, national judiciary, international responsibility.

مقدمة:

برزت في العصر الحديث أولوية قصوى للاهتمام بالمشكلات البيئية ذات الطابع الدولي، وذلك في ظل التزايد المضطرد للخلافات والنزاعات البيئية العابرة للحدود. وقد أصبحت الحكومات والدول أكثر حساسية ويقظة تجاه هذه المشكلات، نظراً لما تحمله من مخاطر جسيمة قد تؤدي إلى تدويلها بسرعة، مما يهدد الاستقرار البيئي العالمي والعلاقات الدولية.

ومن أبرز الأحداث التي ساهمت في تعزيز هذا الوعي الدولي، حادثة ناقل النفط الشهيرة «توري كانيون» التي وقعت في 18 مارس 1967¹، والتي خلفت صدى واسعاً في أوساط المجتمع الدولي. فقد أبرزت هذه الحادثة الحاجة الملحة إلى وضع قواعد قانونية دولية متكاملة تنظم المسؤولية عن الأضرار البيئية وتحد من تفاقم مثل هذه الكوارث. ومنذ ذلك التاريخ، ظهرت العديد من النزاعات البيئية في مناطق مختلفة من العالم، مما يعكس عمق وتعقيد هذه الظاهرة.

وتخضع حماية البيئة لقواعد المسؤولية القانونية ذاتها، بحيث يترتب على كل فعل أو امتناع ضار بالبيئة مسؤولية قانونية تقع على عاتق مرتكبه. ولا يمكن أن تكون هذه الحماية فعالة ومؤثرة إلا من خلال إرساء نظام قانوني شامل للمسؤولية الدولية، يغطي أبعاده الجنائية والمدنية والإدارية على حد سواء. ويهدف هذا النظام إلى تحقيق ثلاثة أهداف أساسية متكاملة، وهي: الردع عن ارتكاب الأفعال الضارة، وإصلاح الضرر البيئي، وتعويض المتضررين من جراء هذه الأضرار².

وتكمن الإشكالية الأساسية لهذه الدراسة في مدى خصوصية النزاعات البيئية الدولية، وما إذا كانت القواعد القانونية الدولية التقليدية قادرة على استيعاب خصائص هذه النزاعات من حيث أسبابها المتنوعة، وتحديد أسس المسؤولية الدولية الناشئة عنها، وتوفير آليات تسوية فعالة ومناسبة. وتتجلى بوضوح في الصعوبات

¹ دكتور خالد مصطفى فهمي، الجوانب القانونية لحماية البيئة من التلوث، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، الطبعة الأولى، 2019، ص 4.

² علواني أمبارك، المسؤولية الدولية عن حماية البيئة- دراسة مقارنة-، كلية الحقوق والعلوم السياسية، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017، ص 223.

الحاج قدور نفيسة، بقنيش عثمان

العملية والقانونية المتمثلة في إثبات الضرر البيئي، وإقامة الرابط السببي، وتحديد المسؤول في ظل تعدد الفاعلين، بالإضافة إلى تحديات الاختصاص القضائي والقانون الواجب التطبيق عند تنازع التشريعات الوطنية والدولية. ومن هنا نطرح الاشكال التالي: فيما تتمثل مظاهر خصوصية النزاعات البيئية الدولية؟

ومن أجل الإجابة عن هذه الإشكالية، قمنا وفقاً للمنهج التحليلي بدراسة خصوصية النزاعات البيئية الدولية من خلال مطلبين أساسيين: الأول يتعلق بأسباب النزاعات البيئية والمسؤولية الدولية، والثاني يركز على خصوصية من حيث التسوية الداخلية لهذه المنازعات

وتأتي أهمية هذه الدراسة من مساهمتها في إلقاء الضوء على مواطن القصور في النظام القانوني البيئي الدولي، والتأكيد على ضرورة تعزيز وتوحيد التشريعات البيئية لضمان حماية أكثر فعالية للبيئة ومنع تفاقم النزاعات المستقبلية.

المطلب الأول: الخصوصية من حيث أسباب النزاعات البيئية والمسؤولية الدولية:

التعاون الدولي يشكل أساساً قانونياً، و أداة فعالة لنظام حماية البيئة على الصعيد الدولي وقد أصبح مبدأ عاماً¹. إلا أن هذا لم يمنع من حدوث نزاعات دولية بيئية. وهذه النزاعات الدولية تختلف أسباب نشوبها؛ فمنها ما هو عام يرتبط بآليات تفسير المعاهدات الدولية وإنفاذ قواعد المسؤولية الدولية بمفهومها الشامل، ومنها ما هو خاص تنفرد بها النزاعات البيئية. ويبرز الإخلال بالالتزامات الدولية المتعلقة بحماية البيئة من التلوث كأحد أهم المحركات لهذه النزاعات، إلى جانب جملة من العوامل الأخرى التي تساهم في توتر العلاقات بين أشخاص القانون الدولي في هذا المجال.

الفرع الأول: الخصوصية من حيث أسباب النزاعات البيئية.

تنقسم أسباب النزاعات البيئية الدولية بالتعدد والتباين تبعاً لتطور الأنماط التكنولوجية وتصادم المصالح الاقتصادية، سواء على مستوى الدول أو الفاعلين من غير الدول كالشركات والأفراد. ورغم أن أسباب هذه النزاعات تنقسم إلى فئتين رئيسيتين هما: التلوث واستنزاف الموارد الطبيعية، إلا أن التحولات المعاصرة أفرزت عوامل إضافية. وعليه يصبح بالإمكان الحديث مستقبلاً عن أسباب أخرى للنزاع البيئي الدولي². وتشمل أسباب النزاعات البيئية تلك المتعلقة بالمسؤولية الدولية أولاً وخصوصية من حيث العناصر الطبيعية ثانياً، ونزاعات تتعلق بالبحث العلمي في المجال البيئي ثالثاً.

¹ الدكتور احمد لكحل، النظام القانوني لحماية البيئة والتنمية الاقتصادية المستدامة، دار هومة، الجزائر، الطبعة الثانية، 2016، ص 465.

² بوشافور سلمية، آليات تسوية النزاعات البيئية الدولية، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2021، ص 94.

مظاهر خصوصية النزاعات البيئية الدولية

أولاً: النزاعات المتصلة بالمسؤولية الدولية

تنشأ النزاعات البيئية الدولية في إطار المسؤولية القانونية للدول وتنقسم المسؤولية القانونية الى نوعين **المسؤولية التقصيرية**¹ الناتجة عن انتهاك الواجب الدولي بمنع الإضرار بالبيئة، أو عبر **المسؤولية العقدية** التي تترتب على عدم الوفاء بالالتزامات الواردة في المعاهدات والاتفاقيات الدولية البيئية.

1- النزاعات الناجمة عن انتهاك التزام منع التلوث (الأضرار البيئية عابرة الحدود)

لقد اثار مفهوم الخطأ خلافا كبيرا في الفقه ، مما دعا البعض الى القول بأنه لم يختلف الفقهاء في مسألة من مسائل فقه المسؤولية المدنية قدر اختلافهم في فكرة الخطأ²، إلا أن الأعراف والممارسات الدولية والقضاء الدولي تؤكد في مجموعها على مبدأ أساسي؛ وهو عدم إعفاء الدولة من تبعات أنشطتها التي تسبب أضراراً للغير، سواء باشرت هذه الأنشطة داخل إقليمها أو في مناطق خارج سيادتها، أو ما تسببه أنشطتها الواقعة في حدود ولايتها أو خارجها أضراراً للدول الأخرى حتى وإن كانت هذه الأفعال مشروعة³ أم غير مشروعة.

وقد استقر في يقين المجتمع الدولي أن مبدأ "عدم تلويث البيئة" يمثل التزاماً قانونياً أصيلاً؛ يفرض على الدول اتخاذ كافة التدابير الوقائية لحماية المحيط البيئي ومنع تدهوره، استناداً إلى منظومة متكاملة من الاتفاقيات، والتوصيات المنبثقة عن المؤتمرات العالمية، والقواعد العرفية. وبناءً عليه، فإن أي إخلال بهذا الالتزام — سواء كان فعلاً إيجابياً أو امتناعاً عن فعل — يؤدي إلى إحداث ضرر بيئي عابر للحدود، يستوجب بالضرورة قيام المسؤولية الدولية للدولة المتسببة في الضرر تجاه الدول المتضررة و تجدر الإشارة إلى أنه بالرغم من تعدد المهددات التي تمس الأمن البيئي، إلا أن **التلوث** يشكل عنصراً هاماً في فقد البيئة لأهم خواصها الطبيعية⁴؛ نظراً لعمق تأثيراتها واتساع نطاقها. وتُصنف كأحد المحركات الجوهرية للنزاعات البيئية الدولية بسبب طبيعتها **العابرة للحدود**⁵؛ وذلك بسبب تعاضم التطور التكنولوجي الذي جعل العالم أكثر ترابطاً لدرجة ان الحدود بين الدول أصبحت بلا معنى عندما يتعلق الامر بالضرر الناجم عن المطر الحامضي و تسرب النفط و التفجيرات النووية⁶.. هذا الانتقال الجغرافي يؤدي إلى مضاعفة التداعيات الكارثية والإخلال بالتوازن البيئي في الأوساط الثلاثة (البرية، والبحرية، والجوية).

¹ دكتور خالد مصطفى فهمي، الجوانب القانونية لحماية البيئة من التلوث، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، الطبعة الاولى، 2019، ص 148.

² دكتور خالد مصطفى فهمي، المرجع نفسه، ص 158.

³ بوعالم يوسف، تأثير الفواعل الدولية على قضايا البيئة، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2021/ 03/25، ص 257.

⁴ دكتور خالد مصطفى فهمي، المرجع السابق، ص 51.

⁵ تعريف اتفاقية التلوث بعيد المدى للهواء عبر الحدود لسنة 1979.

⁶ سلافة طارق عبد الكريم الشعلان، الحماية الدولية للبيئة من ظاهرة الاحتباس الحراري في بروتوكول كيوتو في اتفاقية تغير المناخ، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، الطبعة الاولى، 2010، ص 18.

"تعد المعاهدات البيئية الدولية آليات تنسيقية محورية لحماية الوسط البيئي وضبط الملوثات المتخطية للحدود الوطنية؛ بيد أن الواقع التطبيقي يكشف عن ثغرات تؤدي لنشوء نزاعات قانونية، تتركز غالباً حول كيفية تأويل بنود هذه الاتفاقيات أو مدى التزام الدول الموقعة بإنفاذ المعايير البيئية المتفق عليها، مما يضع المسؤولية العقدية للدول على المحك". في مواجهة النمو الاقتصادي المتزايد قد يؤدي ذلك إلى توترات كبيرة بين دعاة التنمية والتطور الاقتصادي ودعاة المحافظة على البيئة¹. وقد عالجت الفقرة 02 من المادة 02 من مشروع لجنة القانون الدولي سنة 2001²، العنصر الثاني للفعل غير المشروع ألا وهو خرق الالتزام الدولي على دولة، وهذا المصطلح متعارف عليه منذ زمن طويل ويستخدم ليشمل كل من الالتزامات التعاهدية وغير التعاهدية، فقد استخدمت محكمة العدل الدولية في القضية المتعلقة بمصنع خورزوف عبارة "خرق الالتزام" وفي الواقع تستعمل عبارات أخرى لديها نفس المعنى مثل "عدم تنفيذ الالتزامات الدولية" أو "الأفعال المناهية للالتزامات الدولية" والعبارة المفضلة في المواد هي "خرق الالتزام دولي" نظراً إلى أنها تتطابق والصيغة المستخدمة في المادة 36 الفقرة 02 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية³.

القاعدة العامة أن الاتفاقيات الدولية لها قوة القانون فتلزم جميع الدول التي صادقت عليها طبقاً لقاعدة العقد شريعة المتعاقدين الواردة في المادة 26 من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات 1969، وعلى الأطراف أن تتخذ الإجراءات الكفيلة بتنفيذها، وأن التقصير في القيام بالتزاماتها يعرضها لنظام المسؤولية الدولية، وإن انتهاك قاعدة الاتفاقية في المجال البيئي نادراً ما ينجم عن تصرف متعمد أو عن قصد وإنما عملية وضع حيز التنفيذ الاتفاقية صعب⁴.

تجدر الإشارة إلى أن التباينات التي تنشأ بين الدول الأطراف في المعاهدات البيئية نتيجة عدم الامتثال قد لا تبلغ دائماً مرتبة النزاع الدولي بالمعنى القانوني التقليدي. إذ غالباً ما تُصنف ضمن الإشكالات الإجرائية التي تعالجها أنظمة خاصة تتسم بكونها غير نزاعية وغير زجرية. وتهدف هذه الآليات أساساً إلى ترسيخ مبدأ التعاون الجماعي، وتوفير الدعم للأطراف التي تواجه صعوبات موضوعية في التنفيذ، تلافياً لإضعاف فاعلية الاتفاقية الكلية؛ فالمسعى هنا هو المعالجة التساهلية وليس العقاب القضائي.

¹ بوغلام يوسف، المرجع السابق، ص 73.

² حولية لجنة القانون الدولي 2001، تقرير لجنة القانون الدولي إلى الجمعية العامة عن أعمال دورتها الثالثة والخمسون، المجلد 02، الجزء 02، A/CAN.4/SER.A/2001/ADD.1.PART2، متاحة على الموقع:

<https://legal.un.org/ilc/publications/yearbooks/arabic/ilc-2001-v2-p2>، تاريخ الاطلاع: 2023/04/01.

³ بوثلجة حسين، آليات تنفيذ الاتفاقيات الدولية لحماية البيئة، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة سعيد محمد، الجزائر، 2018، ص 107.

⁴ زيد المال صافية، عن وضع الاتفاقيات الدولية البيئية حيز التنفيذ، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، المجلد 57، العدد 02، 2020، ص 92.

مظاهر خصوصية النزاعات البيئية الدولية

إضافة للأسباب السابقة يوجد أخرى تتعلق بالعناصر البيئة الطبيعية لأن المساس بها تؤثر سلبا على علاقات الدول وزعزعة الاستقرار والسلم الدوليين.

ثانيا: نزاعات تتعلق بعناصر البيئة الطبيعية.

حددت الاستراتيجية الأمنية الأوروبية في عام 2008، التداعيات الأمنية للتغير المناخي، وفي مارس عام 2008 قدم الممثل الأعلى للجنة تقريراً للمجلس الأوروبي وصف تغير المناخ بأنه "عامل مضاعف للتهديدات"، الكوارث الطبيعية، تدهور البيئة والتنافس على المصادر تزيد من النزاع، خاصة في حالات الفقر ونمو السكان، وذلك تداعيات إنسانية وصحية وسياسية، من ضمنها زيادة الهجرة¹.

1. نزاعات بسبب الموارد الطبيعية:

يؤدي الإفراط في استغلال الموارد الطبيعية بطريقة غير عقلانية إلى ندرة هذه الأخيرة، واستنزافها سواء أكانت متجددة أو غير متجددة مما يؤدي إلى إحداث تغيرات في النظام البيئي، مما يجعل تحقيق التنمية المستدامة والعدالة ما بين الأجيال مهمة شبه مستحيلة، وفي حد ذاته يعتبر السبب الرئيسي- والمباشر في حدوث النزاعات البيئية الدولية².

ومن الواضح أن التطور مرتبط بكثافة السكان ووضع الدولة، فبالنسبة للبلدان الصناعية بلغ معدل استخدام الموارد البيئية 13 طن / للفرد، وأمام هذا الاستخدام والاستهلاك المتزايد للموارد البيئية، فإن البلدان التي يواجهها النقص في الموارد الحيوية المتجددة مثل المياه العذبة والأراضي الزراعية والمراعي والغابات والحيوانات، يمكن أن تتفاعل مع العوامل السياسية أو الاقتصادية، ناهيك عن التفاعل مع التغيرات المناخية والذي يؤثر بدوره على تغيير وتوافر العديد من الموارد البيئية، فتكون نتيجتها نزاعات واشتباكات للحصول عليها³.

2. نزاعات بسبب التغيرات في النظام البيئي:

إن التحول من التركيز على مفهوم "البيئة" الذي يعتمد على المركزية البشرية، إلى مفهوم "النظام البيئي" الذي يميل إلى البحث في مسألة التوازن، يجعل النظر في التغيرات في توازن النظام البيئي تفهم على أنها المصادر المحتملة أو الفعلية للمنازعة الدولية البيئية لأن أي تغييرات قد تؤثر على الجنس البشري⁴.

¹ - بوهالي سهام، التهديدات البيئية ومنطق الأمن الدولي، مذكرة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2013، ص 143.

² - بديعة تحافي ريفي، الآليات البديلة لفض النزاعات البيئية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس، المغرب، 2022، ص 86.

³ - طروب بحري، رفيق بوشيش، المتغير البيئي والنزاعات الدولية، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، العدد الثامن، 2016.

ص 186.

⁴ - راجي قويدر، المنازعات الدولية البيئية: المفهوم والتسوية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، غرداية، المجلد 08، العدد 03، 2015، ص 260.

الحاج قدور نفيسة، بقنيش عثمان

ثالثاً: نزاعات تتعلق بالبحث العلمي في المجال البيئي.

في الوقت الذي أحدثت فيه الطفرة العلمية والأنشطة البحثية نقلة نوعية في رفاهية البشرية، ترتب عليها في المقابل ضريبة بيئية باهظة؛ حيث شهدت الأوساط الطبيعية (البرية، والبحرية، والجوية) تدهوراً ملموساً امتدت آثاره وصولاً إلى الفضاء الخارجي. هذا التباين الحاد بين المكاسب العلمية والخسائر البيئية حثم إيجاد منظومة قانونية دولية متكاملة، تجسدت في سلسلة من المعاهدات والاتفاقيات الدولية

1. الإضرار بيئة الفضاء الخارجي:

الفضاء الخارجي، هو على العكس حر لا يخضع لسيادة أية دولة ورغم النظريات الفقهية العديدة التي ظهرت لرسم الطبيعة القانونية للفضاء الخارجي، ومدى امتداد سيادة الدولة إليه، ولما كانت يد التلوث والتخريب قد وصلت إلى الفضاء الخارجي، فقد كان من الضروري اتخاذ التدابير والقواعد القانونية التي تكافحها، ونذكر هنا معاهدة الفضاء الخارجي، والتي تضمنت نص المادة 2/9 والتي جاءت "تلتزم الدول الأطراف في المعاهدة عند دراسة واكتشاف الفضاء الخارجي، تفادي حدوث أي تلوث ضار لها"¹.

ففي مطلع عام 2001 تقدم مركز teldyne بدراسة، وهو فريق تابع لوكالة ناسا الأمريكية للأبحاث العلمية الفضائية في وزارة الدفاع، مفادها بأن يوجد في الفضاء أكثر من عشرة آلاف قطعة من صواريخ وأقمار صناعية وحطام تدور في مدارات حول الأرض وتحمل نحو طنين ونصف تقريباً من الوقود النووي ويزداد هذا الرقم بازدياد إطلاق الصواريخ وأقمار جديدة، ومن المعروف أن مصير هذا الوقود هو البقاء في الفضاء مئات السنوات².

2. أضرار التجارب النووية:

يبرز اكتشاف الطاقة النووية كأحد التحولات العلمية الفارقة التي منحت البشرية آفاقاً تنموية واسعة، لا سيما في مجالات توليد الطاقة النظيفة والتقدم الطبي في علاج الأورام السرطانية. ومع ذلك، فإن القيمة الحضارية لهذا الابتكار تظل مرهونة بطبيعة الغرض من استخدامه؛ فعندما تنحرف التوجهات الدولية نحو التسليح النووي وإجراء التجارب المرتبطة به، ينقلب هذا المنجز العلمي من أداة للبناء إلى أحد أخطر المهددات الوجودية للبيئة وللجنس البشري على حد سواء، فالإشعاعات النووية تقضي على الموارد الطبيعية وتؤثر على الإنسان وصحته³.

¹- أحمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة (مكافحة التلوث- تنمية الموارد الطبيعية)، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2009، ص 252.

²- عامر طراف، التلوث البيئي والعلاقات الدولية، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط1، 2008، ص 114.

³- بوشاقور سليمة، المرجع السابق، ص 134.

مظاهر خصوصية النزاعات البيئية الدولية

الفرع الثاني: الخصوصية من حيث المسؤولية الدولية.

يعد مجال المسؤولية الدولية البيئية من أهم الموضوعات في الوقت الحاضر، بالنظر للتطورات العلمية الحديثة التي أثرت تأثيراً بالغاً على العلاقات الدولية، خاصة في مجال حماية البيئة في جانبها القانوني والقضائي إذ تدور حوله أغلب أحكام المعاهدات البيئية، خاصة في مجال الأخطار البيئية، فهو يعالج مسألة مؤاخذة الدولة أو الطرف المتسبب في الضرر البيئي، للوصول إلى كونه مسؤولاً دولياً، وذلك حين يثبت في حقه انتهاك التزام معين، أو مخالفة اتفاق بيئي ما، وبالتالي كان من الضروري تنظيم بعض الأحكام في هذا الخصوص¹.

لقد استقرت هذه المسؤولية كأحد المبادئ الجوهرية والراسخة في بنية القانون الدولي المعاصر². وتنفرد المنازعات البيئية الدولية بنظام قانوني للمسؤولية يتسم بخصوصية فريدة، تظهر جلياً عند محاولة تحديد أركانها، أو تشخيص الطرف المسؤول، فضلاً عن تعقيدات "العنصر - الأجنبي" في دعاوى التعويض عن الأضرار البيئية؛ وهي معطيات تضافرت لتفرز منظوراً مستحدثاً للمسؤولية الدولية يتماشى مع طبيعة الأخطار البيئية المعاصرة.

أولاً: مفهوم المسؤولية الدولية وأماطها

تعد المسؤولية المحرك الأساسي لتطور المنظومة القانونية، نظراً لما توفره من آليات ضامنة تحول دون انتهاك الالتزامات الدولية. وفي السياق البيئي، نجد أن المسؤولية عن الأضرار البيئية تهل من المبادئ العامة للمسؤولية الدولية الناشئة عن مخالفة قواعد القانون الدولي. وفي هذا الصدد، ذهبت لجنة القانون الدولي التابعة للأمم المتحدة إلى تكييف الانتهاك الجسمي للالتزامات الدولية ذات الأهمية الحيوية لحماية البيئة بوصفه "جريمة دولية"، خاصة تلك الالتزامات المتعلقة بصون الغلاف الجوي وحماية البحار من التلوث الجسمي. وبناء على ما سبق، يغدو من الضروري بسط التعريف القانوني للمسؤولية الدولية البيئية، قبل الخوض في استعراض العقوبات القانونية والواقعية التي تعترض إنفاذ قواعد هذه المسؤولية في سياق المنازعات البيئية.

1. تعريف المسؤولية الدولية البيئية:

ظهرت اتجاهات جديدة في تعريف المسؤولية الدولية تأخذ بالتطورات الجديدة التي تأثر على العلاقات الدولية كمضايكا حماية البيئة من التلوث، حيث ورد بالمبدأ الثاني الصادر عن مؤتمر البيئة بـ: ستوكهولم 1972 حول تطور قواعد المسؤولية الدولية، لتشمل تعويض الأضرار الناتجة عن نشاطات الدولة التي تتعدى حدود إقليمها، والذي عبر عنه اتجاه الفكر المعاصر بعدم قصر مسؤولية الدولة على الأضرار الناتجة عن نشاطها المحظور فقط³.

¹ - راجي قويدر، القضاء الدولي البيئي، القضاء الدولي البيئي، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2016، ص 104.

² - علواني مبارك، المرجع السابق، ص 221.

³ - عيسى عوير، دور المسؤولية الدولية في حماية البيئة من التلوث، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، 2016، ص 13.

الحاج قدور نفيسة، بتقيش عثمان

وتعتبر المسؤولية الدولية عملية إسناد فعل إلى أحد أشخاص القانون الدولي، سواء كان هذا الفعل يحظره القانون الدولي، أو كان غير محظور، ولكنه سبب ضرراً لأحد أشخاص القانون الدولي الأمر الذي يقتضي توقيع جزاء دولي عام، سواء أكان هذا الجزاء ذا طبيعة عقابية أم كان ذا طبيعة غير عقابية¹.

وتتعدّد المسؤولية الدولية في المجال البيئي إذا ارتكبت الدول عملاً أو أتت نشاطاً يشكل تعدياً على البيئة ومواردها على نحو يلحق الضرر بغيرها، بحيث تعد مرتكبه لعمل مخالف لقواعد القانون الدولي البيئي الذي يفرض عليها التزاماً بالحفاظ على البيئة². وبالإضافة إلى المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث البيئي العابر للحدود.

2. أنواع المسؤولية الدولية البيئية

أ. المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث البيئي العابر للحدود:

إن المسؤولية المدنية هي نظام قانوني يلتزم بمقتضاه كل من ارتكب خطأ أو عمل غير مشروع، بتعويض من أضره في نفسه أو ماله، وبالتالي فإن الفعل الضار هو الذي ينشئ الرابطة القانونية بين المسؤول والمضرور، وهو الذي يفرض الالتزام بتعويض ما يسببه للغير من أضرار³.

كما أن البيئة ملازمة لإقليم الدولة وأساس الحياة فيه، فهي تعد من صميم المصالح العامة للمجتمع التي يقع عبء حمايتها على عاتق المجتمع ككل، والتعدي على البيئة، إن كان يرتب الضرر بحق الأشخاص والممتلكات، ويولد المسؤولية المدنية، إلا أنه يشكل في المقام الأول، مساساً وإضراراً بالمصلحة العامة للمجتمع، ويمكن أن يولد المسؤولية العامة أو الجنائية، قبل المعتدي أو مرتكب العمل أو النشاط⁴.

ب. المسؤولية الجنائية البيئية:

المسؤولية الدولية البيئية، هي نظام قانوني، يسعى إلى تحميل الدول أو أحد أشخاص المجتمع الدولي تبعات تصرفاتها، نتيجة وجود خطأ أو مخالفتها للالتزام دولي يتطلب عناية، وانجر عنه ضرر بيئي، وجب التعويض عنه وهذا ما يسمى بالمسؤولية المدنية الدولية، أما المسؤولية الجنائية الدولية فمقتضاها يعاقب كل من يرتكب جريمة دولية تمس بالمصلحة الجماعية بأكملها، وفقاً لما جاء في ميثاق روما لعام 1998 المتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية، والتي تختص بالفصل في الجرائم أشد خطورة وهي الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب و العدوان و الإبادة الجماعية⁵.

¹ - مداح عبد اللطيف، المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي لثامنغست، غرداية المجلد 09، العدد 01، 2020، ص 506.

² - أحمد عبد الكريم سلامة، المرجع السابق، ص 426.

³ - قصير يمين، دور القانون الدولي الخاص في فض المنازعات المسؤولية المدنية الناشئة عن أضرار التلوث البيئي العابر للحدود، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، 2022/09/01، ص 891.

⁴ - أبو المجد درغام، الأضرار البيئية في إطار المسؤولية الدولية والإقليمية، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، مصر، ط 1، 2018، ص 348.

⁵ - زايد بن عيسى، سرخاني سماعيل، المسؤولية الجنائية البيئية، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، المجلد 07، العدد 02، 2022، ص 771.

مظاهر خصوصية النزاعات البيئية الدولية

ثانياً: الصعوبات التي تعرض تطبيق قواعد المسؤولية في المنازعات البيئية.

يمكن إجمال معوقات المسؤولية الدولية الناجمة عن الأضرار البيئية من خلال التطرق إلى ثلاث عناصر أساسية، تتمثل في الصعوبات الناجمة عن طبيعة الضرر البيئي إضافة إلى حماية ضحايا التلوث، ثم بعد ذلك المسؤولية عن معالجة الضرر البيئي.

1. صعوبات ناتجة عن المساس بالبيئة:

إن الآثار الناشئة عن فعل التلوث قد لا تظهر إلا بعد مضي - مدة طويلة من وقوعها، أو قد تكون غير مباشرة الأمر الذي يثير الجدل حول امكانية إثبات العلاقة السببية¹ التي تطرأ على البيئة جراء المساس بها، بعد شهور أو سنوات خاصة الحاصلة من مواد سامة أو إشعاعية التي تلحق بالبيئة بأثار جسيمة، كندهور المعالم الأثرية وظهور أمراض واستنفاد الغابات والتي تتعدد أسبابها وتآجها، كل هذا يصعب بل يستحيل علمياً إظهار العلاقة السببية بين النشاط المسبب للمساس بالبيئة الأمر الذي يصعب محاكمة المتسبب أو تقديم طلب التعويضات عن المساس بالبيئة².

نظام المسؤولية عن الأضرار البيئية تعقيدات بالغة عند محاولة تحديد هوية الفاعل المتسبب في النشاط الضار، وتزداد هذه الصعوبة في حالات "تعدد الجناة" أو تضافر عدة أطراف في إحداث واقعة التلوث؛ حيث يصعب حينها تقدير التعويض لكل طرف في إحداث الضرر. وبموجب القواعد العامة في المسؤولية القانونية، فإن عدم تعيين المتسبب بدقة يؤدي حتماً إلى رد دعاوى التعويض وإهدار حقوق المتضررين.

علاوة على ذلك، فبالنسبة إلى إثبات العلاقة السببية بين التلوث البيئي و الضرر تكمن صعوبات عدة : فالوقوف على مصدر الضرر أو نوع التلوث الذي سبب الضرر أمر في غاية الصعوبة ، اذ تساهم عوامل عديدة في إحداث الضرر³ ، في مثل هذه الفرضيات، يغدو إثبات "رابطة السببية" بين النشاط المعين والضرر الناتج تحدياً قانونياً وتقنياً قد يصل حد الاستحالة العملية؛ سواء كان ذلك أمام الهيئات القضائية أو خلال المفاوضات الرامية إلى التسوية الودية وجبر الأضرار البيئية، مما يجعل النظام التقليدي للمسؤولية عاجزاً أحياناً عن مواجهة الخصوصية المعقدة للتلوث البيئي.

2. المسؤولية الناجمة عن معالجة الضرر البيئي:

لا يوجد في القانون الدولي العام قاعدة عرفية دولية تسمح بتطبيق نظرية المسؤولية المطلقة أو المشددة، كما أن هذه النظرية لم تصل بعد إلى درجة اعتبارها أحد المبادئ العامة للقانون، ذلك لدى الاتجاه الغالب في فقه القانون الدولي، ولهذا فإن اللجوء إلى هذه النظرية لا يمكن أن يحدث إلا من خلال اتفاق دولي

¹ - هالة صلاح ياسين الحديثي، المسؤولية المدنية الناجمة عن تلوث البيئة، دراسة تحليلية تطبيقية، جمعية للنشر- والتوزيع، عمان، الطبعة الاولى، 2003، ص 82.

² - مداح عبد اللطيف، المرجع السابق، ص 515.

³ - هالة صلاح ياسين الحديثي، المسؤولية المدنية الناجمة عن تلوث البيئة، المرجع نفسه، ص 147.

الحاج قدور نفيسة، بقنیش عثمان

صريح وهذا بالفعل ما لجأت إليه بعض الاتفاقيات الدولية في مجال استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية، فبعض الحالات من التلوث إذا لم تتوفر مثل هذه الاتفاقيات يصعب على ضحايا التلوث البيئي تحريك المسؤولية للمطالبة بالتعويض عن الأضرار الناجمة عن الأنشطة المحظورة دولياً¹.

و من الصعب إصلاح الأضرار التي مست البيئة نظراً لطبيعة الأسباب المؤدية لحدوثها والتي لا رجعة فيها وهي أضرار ذات طابع عالمي، فهي غالباً لا تصيب الدولة التي كانت سبباً في حدوثها فقط، وإنما تمتد إلى كل دول العالم على حد سواء خاصة الأضرار التي تمس بالجو الميا، والبحار والأوساط البيئية المختلفة².

المطلب الثاني: الخصوصية من حيث التسوية الداخلية لهذه المنازعات.

بات الاعتماد على الآليات القضائية الوطنية الداخلية لتسوية النزاعات البيئية خياراً يتسم بالملاءمة والفاعلية؛ إذ يوفر حلولاً قانونية عملية بعيداً عن التعقيدات السياسية أو العقبات الإجرائية التي غالباً ما تكتنف تطبيق قواعد المسؤولية الدولية في العلاقات بين الدول. وتمثل هذه المسارات القضائية للدول والأفراد وسيلة مرنة وسريعة، لا سيما في مواجهة تحديات التلوث عابر الحدود، مما يمنحها ميزة تنافسية من حيث سرعة التنفيذ ونفاذ الأحكام¹

وانطلاقاً من هذه الخصوصية التي تطبع التسوية الداخلية للمنازعات البيئية، يستوجب الأمر تسليط الضوء على محورين جوهريين: يتناول الفرع الأول إشكالية الاختصاص القضائي في المنازعات البيئية ذات البعد الدولي، بينما يُخصص الفرع الثاني لبحث القانون واجب التطبيق على هذه المنازعات.

الفرع الأول: الاختصاص القضائي في المنازعات البيئية الدولية

ينعقد الاختصاص للقاضي الوطني للفصل في قضايا التلوث المعروضة، بناء على ضوابط تنازع الاختصاص القضائي في حالة التلوث العابر للحدود، واستقر القضاء والفقه على إعطاء المتضرر حق الخيار في رفع دعواه أمام إحدى المحكمتين محكمة محل الفعل المنشئ للضرر و محكمة تحقق الضرر³

ونظراً للخصوصية التي تمتاز بها المنازعة البيئية، كونها ذات طابع مركب ومتداخل، فإن ذلك يمنح خيارات متنوعة للمدعي في الكثير من الحالات لعرض النزاع البيئي على القضاء المدني أو الجزائي أو الإداري ذلك أن مضمون النزاع البيئي المعروض أمام القضاء يثير مسائل قانونية متعددة، تعكس تنوع القواعد المنظمة للنشاط الملوث وآثاره، الأمر الذي يؤدي إلى تداخل القواعد المنظمة لموضوع النزاع الواحد، فنجد بعضها يتعلق بقواعد

¹ سامي طيب إدريس محمد، الصعوبات التي تواجه المسؤولية البيئية وطرق تسوية نزاعاتها الدولية، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، جامعة بحري، السودان، المجلد الأول، العدد الرابع، 2017، ص 70.

² بونلجة حسين، آليات تنفيذ الاتفاقيات الدولية لحماية البيئة، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة سعيد محمد، الجزائر، 2018، ص 229.

³ د. احمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة، دراسة تأصيلية في القانون الوطني والاجنبي المقارن، جدار النهضة العربية، القاهرة، 1997، ص 512 .

مظاهر خصوصية النزاعات البيئية الدولية

القانون العام مثل التراخيص، وبعضها تتعلق بقواعد القانون الخاص مثل الملكية، أو حتى قواعد القانون الدولي¹.

أولاً: مبررات انعقاد الاختصاص للقضاء الوطني في المنازعات البيئية الدولية

ويمكن حصر الأهمية الاستراتيجية والعملية للقاضي أمام المحاكم الوطنية في الاعتبارات الآتية:

- **تجاوز عقبة الأهلية القانونية:** حيث يحرم القانون الدولي التقليدي فئات واسعة من المتضررين (أفراداً وجماعات) من حق التقاضي المباشر لتقرير المسؤولية الدولية، مما يجعل القضاء الوطني هو المسار متاح والوحيد لانتزاع حقوقهم.
- **الاختصار الزمني والإجرائي:** يوفر القضاء الوطني وقتاً ثميناً عبر تفادي التعقيدات المرتبطة بتشكيل هيئات التحكيم الدولية، والاتفاق على الإجراءات، وتحديد القانون الواجب التطبيق، وهي عمليات غالباً ما تستغرق سنوات. بالإضافة إلى أن القاضي الوطني يملك اليات واجراءات قانونية مرنة و سريعة كلقضاء الاستعجالي و الاوامر على عرائض²
- **فاعلية نفاذ الأحكام:** القضائية الوطنية³: تتسم الأحكام الوطنية بالفاعلية والسرعة في التنفيذ، نظراً لارتكازها على آليات الإلزام والقوة التنفيذية المتاحة ضمن الأنظمة الداخلية للدولة.

ثانياً: المحكمة الوطنية المختصة بالنظر في دعاوي الضرر البيئي العابر للحدود.

يعطي القانون الدولي العام لكل دولة الحق في تحديد الأحوال أو الاعتبارات أو الضوابط أو الأسس في تحديد الاختصاص القضائي للمحاكم وحتى في العلاقات ذات الطابع الدولي أو التي لها ارتباطات مع أكثر من دولة واحدة كما هو الحال في قضايا التلوث العابر لحدود الدول، غير أنه باستقراء أحكام القانون المقارن وبعض الاتفاقيات الدولية تجد أن الاختصاص الدولي ينعقد للمحاكم في المواد التجارية والمدنية ولو أن قضايا الأحوال الشخصية تحكمها أحكام خاصة⁴.

1. اختصاص محكمة الدولة التي يمارس فيها النشاط الضار بالبيئة:

بالرجوع إلى أحكام بعض الاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية البيئة، نجد أن هناك اتجاه يعطي الاختصاص لمحاكم الدولة التي وفي إطار تحديد جهة التقاضي، قد ينعقد الاختصاص لمحاكم الدولة التي يُمارس

¹ - سماعيل سرخاني، المنازعات البيئية في التشريع الجزائري والدولي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة أم البواقي، المجلد 06، العدد 02، 2019، ص 120.

² - احمد عبد الكريم سلامة، قانون حياة البيئة، دراسة تأصيلية في القانون الوطني والاجنبي المقارن، دار النهضة العربية، القاهرة، 1997، ص 530

³ - احمد عبد الكريم سلامة، مرجع نفسه، ص 542

⁴ - بسالم عبد العزيز، المسؤولية المدنية الناشئة عن مضر التلوث البيئي العابر للحدود، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة ابن خلدون، تيارت، 2021، ص 342.

الحاج قدور نفيسة، بقنيس عثمان

فوق إقليمها النشاط الملوّث؛ وهو ما جسّدته اتفاقية باريس للمسؤولية المدنية في مجال الطاقة النووية¹ (1960) المعدلة بموجب البروتوكولات سنة 1964 و 1982 و بروتوكول 2022 لرفع سقف التعويضات. حيث نصت المادة (13) منها صراحةً على أن الولاية القضائية للنظر في دعاوى التعويض عن الأضرار الناشئة عن الحوادث النووية تؤوّل لمحاكم الدولة المتعاقدة التي تقع المنشأة النووية للمشغل المسؤول ضمن نطاق إقليمها.

2. اختصاص محاكم دولة وقوع الضرر البيئي

تعتمد طائفة من الأنظمة القانونية ضابط الاختصاص المستمد من قواعد المسؤولية التقصيرية، والذي يسند الاختصاص لمحاكم "محل تحقق الضرر" في قضايا التلوث عابر الحدود. وقد تبنت عدة معاهدات دولية هذا التوجه، ومن أبرزها الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالنفط لعام 1969، حيث أقرت هذه الاتفاقية اختصاص محاكم الدولة التي تعرضت أراضيها أو مياها الإقليمية للضرر الناتج عن التلوث بالمحروقات للنظر في طلبات التعويض المرفوعة.

الفرع الثاني: القانون الواجب التطبيق على المنازعات البيئية الدولية

بمجرد حسم مسألة الاختصاص القضائي، تبرز إشكالية قانونية أخرى تتمثل في تحديد القانون واجب التطبيق؛ خاصة في الحالات التي تتوزع فيها أركان الفعل الضار بين أقاليم دول متعددة. إن وجود "العنصر-الأجنبي" في منازعات التلوث عابر الحدود يضعنا أمام حالة تنازع قوانين، نظراً لاتصال النزاع بأكثر من نظام قانوني وطني، مما يفرض ضرورة البحث عن القواعد الإسنادية الأنسب لفك هذا الاشتباك القانوني وتحقيق العدالة البيئية.

المتعلقة بتسوية المنازعات الخاصة بالتعويض عن الضرر البيئي العابر للحدود تعد أحد الدعائم الأساسية التي يرتكز عليها موضوع المسؤولية عن الأضرار البيئية ومن المبادئ الهامة في هذا الإطار إتاحة سبل الانتصاف للأطراف المتنازعة في القوانين الوطنية واجبة التطبيق وينبغي أن تتأكد الدولة من أن قوانينها الوطنية تتيح لها سبل الانتصاف بطريقة معقولة لضمان حد أدنى من التوافق بين القوانين التي تطبقها المحاكم الوطنية على جميع المسائل الإجرائية أو الموضوعية التي يعالجها نظام المسؤولية عن الأضرار البيئية².

ولدراسة القانون الواجب التطبيق على المنازعات البيئية ذات الطابع الدولي لابد من بيان حالة تطبيق القواعد الموضوعية الاتفاقية أولاً وحالة تنازع القوانين ثانياً.

¹ - احمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة الدولي والوطني الاتفاقيات القانونية والجهود الوطنية والدولية، دار النهضة العربية، القاهرة 2002، ص

408

² - بلفضل محمد، المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية في الأنظمة الوطنية والاتفاقية، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم القانون العام، جامعة محمد بن أحمد، وهران، 2012، ص 308.

مظاهر خصوصية النزاعات البيئية الدولية

أولاً: حالة تطبيق القواعد الموضوعية الاتفاقية.

تُعد المعاهدات الدولية الركيزة الأساسية للقانون الدولي والأداة الأسمى لتنظيم العلاقات بين الفاعلين الدوليين. وقد كرسّت اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام 1969 مبدأ علوية القواعد الاتفاقية؛ مما يفرض على الدول الأطراف التزاماً مطلقاً بإنفاذ أحكامها ضمن نطاقاتها الإقليمية والموضوعية. وبناءً عليه، فإن وجود نصوص اتفاقية خاصة تنظم المسؤولية عن أضرار التلوث عبر الحدود يمنحها الأولوية في التطبيق، لتسمو بذلك على قواعد الاختصاص التشريعي والضوابط الوطنية للإسناد.

عندما يختار المتعاقدان بإرادتهما الصريحة قضاء الدولة المختص ويسكتان فيما يتعلق بالقانون المطبق، ومن هنا يفهم ضمناً أنها اختارا قانون المحكمة التي تفصل في النزاع أو قانون النزاع¹. فعلى سبيل المثال، في حال نشوء نزاع حول تلوث هوائي ناتج عن نشاط صناعي عابر للحدود، تلجأ الأطراف المتضررة للمطالبة بالتعويض بموجب المسؤولية المدنية. فإذا كانت الدولتان (المتسببة والمتضررة) طرفين في اتفاقية بيئية متخصصة، يلتزم القاضي بتطبيق القواعد الموضوعية الواردة في المعاهدة لتحديد الشخص المسؤول، وتقدير جسامته الضرر، وتعيين قيمة التعويض، فضلاً عن البت في حالات الإعفاء القانوني من المسؤولية.

ثانياً: إشكالية تنازع القوانين وآليات الإسناد

بمجرد انعقاد الاختصاص القضائي، تبرز عقبة "تنازع القوانين" في المنازعات ذات العنصر-الأجنبي. حيث تتسابق عدة أنظمة قانونية لحكم النزاع، منها: قانون دولة النشاط، قانون دولة وقوع الضرر، قانون جنسية الأطراف، أو "قانون العلم" في حوادث السفن والطائرات، وصولاً إلى قانون المقر الرئيسي للمنشأة. وقد تبلورت في الفقه والقضاء الدولي أربعة اتجاهات رئيسية لحسم هذا التنازع:

1. **الاتجاه المؤيد لقانون مكان المنشأة:** يستند هذا التوجه إلى ربط المسؤولية بمكان صدور السلوك الملوّث، وهو ما تبنته اتفاقية فيينا لعام 1963 بشأن المسؤولية النووية، التي أسندت الولاية لقانون دولة المنشأة في حالات الحوادث التي يصعب تحديد مكانها بدقة.
2. **الاتجاه المؤيد لقانون مكان وقوع الضرر:** يركز هذا المنظور على أن الضرر هو الركن الجوهرى في المسؤولية البيئية. وينسجم هذا الاتجاه مع مفهوم المسؤولية الموضوعية التي لا تشترط إثبات الخطأ، بل تكفي بوقوع الضرر وربطه بالنشاط، مما يجعل قانون مكان التأثير بالضرر هو الواجب التطبيق.
3. **الاتجاه التوفيقى المؤيد للقانون الأصلح للمضرور:** يمثل هذا التوجه قمة الحماية القانونية للبيئة؛ حيث يسمح بتجاوز القوانين التقليدية لصالح القانون الذي يوفر حماية أوسع أو تعويضاً أشمل للمضرر. ويعتمد هذا

¹- كمال سمية، تطبيق قانون القاضي على المنازعات الدولية الخاصة، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2016، ص 367.

الحاج قدور نفيسة، بقنيس عثمان

الاتجاه على تطبيق المعايير البيئية الأكثر صرامة، مما يجبر المشغل المسؤول على الالتزام بأعلى مستويات الحيلة والتعويض.

ومن المؤكد أن منع المنازعات البيئية يحتاج إلى تنظيم دولي قوي للبيئة، يقوم على تنظيم شؤون البيئة الدولية، ويعمل على إقرار الاتفاقيات الدولية الملزمة للأطراف بعدم المساس بالبيئة أو انتهاك المقدرات البيئية الدولية، عندها ستتقلص المنازعات البيئية إلى أدنى الحدود، نظرا للالتزامات الاتفاقية والتنظيمية التي تقع على كاهل كل دولة تتورط في ارتكاب أفعال ضارة بالبيئة¹.

وأخيرا فإن هذا الميدان يصعب تجزئته، فليس من الممكن الحديث عن تسوية النزاع، دون الخوض في موضوع تجنب أو منع النزاعات، وبات من المؤكد أن توقع نشوب النزاع أو منعه قبل حدوثه، أفضل من تسوية بعد نشوبه وتطبيق الإجراءات وتجنب النزاعات البيئية الدولية أو منعها، هي إجراءات جديدة وناشئة وتتعامل مع مفاهيم حديثة التاريخ، ما تزال الحاجة إلى مزيد من البيان، لجعلها مقبولة على نحو أفضل من قبل المجتمع الدولي، أما وسائل تسوية النزاعات البيئية الدولية، وهي نفس الوسائل التقليدية والراسخة في القانون الدولي، فإنها لا تختلف عنها في شيء إلا في الموضوع².

خاتمة:

يصعب الافراد بمفهوم موحد للمنازعة البيئية نظرا لحداثة هذا النوع من المنازعات في تاريخ القضاء الذي ظل لسنوات يتصدى لها بقرارات تختلف من قضية إلى أخرى مما ساهم في خلق العديد من النظريات الحديثة، حيث تعتبر المنازعة البيئية من أصعب المواضيع المطروحة في مجال الدراسات القانونية بصفة عامة والاختصاص القضائي من وجهة نظر أكثر خصوصية مما انعكس بشكل واضح على تحديد الإطار القانوني الخاص بها³، واثبتت الممارسات الدولية أن قواعد المسؤولية التقليدية أصبحت عاجزة عن الحد من تفاقم الأضرار البيئية أمام ميزتها الفنية والعلمية وصعوبة اثبات العلاقة السببية خاصة اذا كان الضرر عبرا للحدود وتحديد الجهات المسؤولة عن التلوث بدقة .

ولمواجهة هذه الخصوصيات يقترح التركيز على الاليات الاتي ذكرها:

1. تطوير قواعد الاثبات بجعله على عاتق الطرف المتسبب بالضرر ويثبت ان نشاطه أو امتناعه لم يتسبب بالضرر.

¹ عبد العال عبد الرحمان البديري، الحماية الدولية للبيئة واليات فض منازعاتها، دواصة نظرية تطبيقية، اشارة خاصة الى دور المحكمة الدولية لقانون البحار، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، طبعة 2016، 1، ص 268.

² أبو المجد درغام، المرجع السابق، ص 358.

³ زروقي العربي، حميدة جميلة، اختصاص القضاء الإداري في مجال المنازعات البيئية، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابن خلدون، تيارت، المجلد 08، العدد 02، 2018، ص 183.

مظاهر خصوصية النزاعات البيئية الدولية

2. والقضاء المتخصص: انشاء محكمة دولية للبيئة بقضاة متخصصين في ذلك.
3. الاستعانة بالخبراء لإعداد تقارير تحدد فيها حجم الاضرار الالوية والاضرار المحتملة وتحديد التعويض المناسب دون أن ننسى تكاليف اعادة الحال الى ما كان عليه.
4. الاعتماد على الاجراءات الوقائية لمنع حدوث الأضرار البيئية بما يعرف بتنشيط مبدأ الحيلة.
5. تدويل الرقابة البيئية بأنشاء هيئة رقابية دولية تابعة للأمم المتحدة لرصد الانتهاكات البيئية.
6. تطبيق المسؤولية الموضوعية عن مسؤولية الدول عن انشطتها الخطرة التي تجرئها فوق اقليمها بمجرد حدوث الضرر العابر للحدود دون الحاجة لإثبات وجود خطأ أو تقصير.
7. تعزيز الاليات البديلة لحل النزاعات البيئية كالوساطة.
8. مؤسسة التحكيم البيئي وادراج بند اللجوء الى محكمة تحكيم بيئي.

قائمة المراجع:

1. خالد مصطفى فهمي، الجوانب القانونية لحماية البيئة من التلوث، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، الطبعة الاولى، 2019.
2. علواني أمبارك، المسؤولية الدولية عن حماية البيئة- دراسة مقارنة-، كلية الحقوق والعلوم السياسية، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017.
3. احمد لكلل، النظام القانوني لحماية البيئة والتنمية الاقتصادية المستدامة، دار هومة، الجزائر، الطبعة الثانية، 2016.
4. بوشاقور سلمية، آليات تسوية النزاعات البيئية الدولية، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2021.
5. بوغالم يوسف، تأثير الفواعل الدولية على قضايا البيئة، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2021/03/25.
6. سلافة طارق عبد الكريم الشعلان، الحماية الدولية للبيئة من ظاهرة الاحتباس الحراري في بروتوكول كيوتو في اتفاقية تغير المناخ، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، الطبعة الاولى، 2010.
7. بوثلجة حسين، آليات تنفيذ الاتفاقيات الدولية لحماية البيئة، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة سعيد حمدين، الجزائر، 2018.
8. زيد المال صافية، عن وضع الاتفاقيات الدولية البيئية حيز التنفيذ، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية السياسية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، المجلد 57، العدد 02، 2020.

الحاج قدور نفيسة، بتقيش عثمان

9. بوهالي سهام، التهديدات البيئية ومنطق الأمن الدولي، مذكرة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2013
10. بديعه تحافي ريفي، الآليات البديلة لفض النزاعات البيئية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس، المغرب، 2022
11. طروب بحري، رفيق بوشيش، المتغير البيئي والنزاعات الدولية، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، العدد الثامن، 2016.
12. راجي قويدر، المنازعات الدولية البيئية: المفهوم والتسوية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، غرداية، المجلد 08، العدد 03، 2015،
13. أحمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة (مكافحة التلوث- تنمية الموارد الطبيعية)، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2009
14. عامر طراف، التلوث البيئي والعلاقات الدولية، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر- والتوزيع، بيروت، لبنان، ط1، 2008
15. راجي قويدر، القضاء الدولي البيئي، القضاء الدولي البيئي، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2016.
16. عيسى عوير، دور المسؤولية الدولية في حماية البيئة من التلوث، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، 2016،
17. مداح عبد اللطيف، المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي لتامنغست، غرداية المجلد 09، العدد 01، 2020،
18. قصير يمينة، دور القانون الدولي الخاص في فض المنازعات المسؤولية المدنية الناشئة عن أضرار التلوث البيئي العابر للحدود، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، 2022/09/01
19. أبو المجد درغام، الأضرار البيئية في إطار المسؤولية الدولية والإقليمية، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، مصر، ط1، 2018
20. زايد بن عيسى، سرخاني سماعيل، المسؤولية الجنائية البيئية، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، المجلد 07، العدد 02، 2022
21. هالة صلاح ياسين الحديثي، المسؤولية المدنية الناجمة عن تلوث البيئة، دراسة تحليلية تطبيقية، جمعية للنشر- والتوزيع، عمان، الطبعة الاولى، 2003
22. سامي طيب إدريس محمد، الصعوبات التي تواجه المسؤولية البيئية وطرق تسوية نزاعاتها الدولية، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، جامعة بحري، السودان، المجلد الأول، العدد الرابع، 2017
23. بوثلجة حسين، آليات تنفيذ الاتفاقيات الدولية لحماية البيئة، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة سعيد حمدين، الجزائر، 2018

مظاهر خصوصية النزاعات البيئية الدولية

24. احمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة، دراسة تأصيلية في القانون الوطني والاجنبي المقارن، جدار النهضة العربية، القاهرة، 1997
25. سماعيل سرخاني، المنازعات البيئية في التشريع الجزائري والدولي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة أم البواقي، المجلد 06، العدد 02، 2019
26. بسالم عبد العزيز، المسؤولية المدنية الناشئة عن مضرار التلوث البيئي العابر للحدود، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة ابن خلدون، تيارت، 2021
27. احمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة الدولي والوطني الافاق القانونية والجهود الوطنية والدولية، دار النهضة العربية، القاهرة 2002
28. بلفضل محمد، المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية في الأنظمة الوطنية والاتفاقية، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم القانون العام، جامعة محمد بن أحمد، وهران، 2012.
29. كمال سمية، تطبيق قانون القاضي على المنازعات الدولية الخاصة، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2016
30. عبد العال عبد الرحمان الديري، الحماية الدولية للبيئة واليات فض منازعاتها، دواسة نظرية تطبيقية، اشارة خاصة الى دور المحكمة الدولية لقانون البحار، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، طبعة 1، 2016
31. زروقي العربي، حميدة جميلة، اختصاص القضاء الإداري في مجال المنازعات البيئية، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابن خلدون، تيارت، المجلد 08، العدد 02، 2018
32. - حولية لجنة القانون الدولي 2001، تقرير لجنة القانون الدولي إلى الجمعية العامة عن أعمال دورتها الثالثة والخمسون، المجلد 02، الجزء 02، A/CAN.4/SER.A/2001/ADD.1.PART2، متاحة على الموقع: <https://legal.un.org/ilc/publications/yearbooks/arabic/ilc-2001-v2-p2> تاريخ الاطلاع: 2023/04/01